

## صلاة الآيات

آيات : جمع آية ، والمراد بها العلامة الكونية على عظمة الخالق وقدرته وحكمته ، قال سبحانه وتعالى ( ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ) (1) .

### خسوف القمر وكسوف الشمس :

أسباب وجوب صلاة الآيات أربعة أشياء :

1. كسوف الشمس ، بمعنى اسوداد قرص الشمس واحتجابه في ظل القمر ، كله أو بعضه .
2. خسوف القمر ، ومعناه ذهاب ضوءه أيضاً كله أو بعضه .
3. الزلزال .
4. كل حادثة استثنائية تقع في الأرض أو السماء وتبعث قلق ورعب في غالب الناس كالظلمة الشديدة أو الريح السوداء والحمراء .

### متى يثبت وجوب الصلاة ؟

1. بالعلم بشكل مباشر .
  2. شهادات عدلين .
  3. الطمأنينة من قول الثقة أو الرصدي إذا أفاد ذلك .
- لا يثبت الكسوف ولا سائر الآيات بشهادة عادل واحد ، ولا بقول الفلكي ، والرصدي إذا لم يوجب قولهم الاطمئنان بحدوث الآية ، فإذا أوجب الإطمئنان بحدوثها فلا يترك الاحتياط بترتيب الآثار (1) .

### متى تسقط الصلاة ؟

- المسألة خلافية منهم من قال تسقط على الحائض أو النفساء مطلقاً (2) .
- إذا كان كلي فيجب القضاء مطلقاً سواء علم مسبقاً أم لا .
- الأحوط وجوباً القضاء ( زين الدين ) والأولى القضاء ( السيستاني ) .

### كيفية الصلاة ؟

لها كفتان الأولى :

كصلاة الصبح ؟ بدل أن يركع مرة واحدة يركع خمس مرات ، وبدل أن يقول سمع الله لمن حمده يقول الله أكبر إلا في الخامسة والركعة العاشرة فهنا يستحب أن يقول سمع الله لمن حمده .

(1) سورة فصلت الآية رقم 37 .

(2) كما ذهب إلى ذلك صاحب السداد ص 228 وسيد فضل الله في كتابه فقه الشريعة مسألة رقم 887 .

## الطريقة الثانية :

كالصلاة الأولى والخلاف عن الصورة الأولى إنه يجوز له أن يُجزأ السورة الثانية على الركعات بحيث يقرأ في الركعة الأولى الحمد وجزأ من أي سورة ويستحب اختيار السور الطوال ولا يختصر على البسمله كآية ثم بعد ذلك في الركعة الثانية فما بعدُ يُجزأ بقية السور بشرط أن يكملها في الركوع الخامس .

## يستحب الإتيان بها جماعة :

يستحب الإتيان بها جماعة (1) ، سواء كانت لكسوف أحد النيرين أم لغيرهما ، وسواء احترق القرص كله في الكسوفين أم لا ، ويتأكد استحباب الجماعة فيها مع احتراق القرص .

## وقت الصلاة :

وقت صلاة الآيات في الكسوفين من حين ابتداء الخسوف والكسوف إلى آخر انجلاء القرص ، ولا يجوز تأخير الصلاة اختياراً عن ذلك ، والأحوط إستحباً أن لا يؤخرها عن ابتداء الانجلاء . كما يستحب التطويل في صلاة الآيات وخصوصاً في كسوف الشمس ، حتى للإمام في صلاة الجماعة . إذا وجبت صلاة الآيات في وقت الصلاة اليومية وكان الوقت يتسع لهما معاً تخير المكلف في تقديم أيهما أراد ، إلا أن يخاف فوت وقت الفضيلة للصلاة اليومية فيكون الأفضل له تقديمها . وإذا تضيق وقت إحدهما دون الأخرى وجب عليه أن يقدم الصلاة ضاق وقتها ويؤخر الأخرى ، وإذا ضاق وقتها معاً ، وجب عليه أن يقدم الصلاة اليومية ثم يأتي بصلاة الآيات قضاء .

## ما يستحب بعد الفراغ من الصلاة :

إذا فرغ من صلاة الآيات قبل أن ينجلي القرص ، استحب له أن يعيد الصلاة أو يجلس في مصلاه مشغولاً بالذكر والدعاء حتى يتم الانجلاء .

مع تحيات

تمسات من هنا وهنالك

رقم (٤٨)

---

(1) عند صاحب السداد يشمل الاستحباب حتى النساء ص

قال الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله  
"ما تصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر"  
بحار الأنوار / كتاب العلم / حديث 8 مجلد 87

---

ساهموا معنا في نشر هذه القبسة

---

<http://www.alnashaba.net>

Email: qabasat@hotmail.com